

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٣٠)، لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٦ / ٢ / ٢٠٢٥

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الانتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمها:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	منار فتحت صموئيل جريس	٤٤٧٨٧	٢٠٢٤/١٢/٢	اليانز لتأمينات الحياة - مصر	٢٩٧٠٥٠٣٢٤٠٤٨٨٢

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًّا فيما يخصه.

ونص مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

